

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ١٢٦ (ذ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/71/L.5)]

١٠/٧١ - التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مواد ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع على اتخاذ تدابير للتعاون على الصعيد الإقليمي من أجل النهوض بمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٣٧/٤٨ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤، الذي منحت بموجبه رابطة الدول المستقلة مركز المراقب لدى الجمعية العامة،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة من أجل تحقيق أهدافها وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تؤكد من جديد أن أحد مقاصد الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن، بما في ذلك القرار ١٦٣١ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، وكذلك بيانات رئيس المجلس، بما فيها البيان المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠^(١) الذي شدد فيه المجلس على أهمية إقامة شراكات فعالة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وفقا للميثاق،

(١) انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ - S/PRST/2010/1
٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠ (S/INF/65).



وإذ ترحب بالتزام رابطة الدول المستقلة بتكثيف وتعميق تعاونها مع وكالات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها،

واقتراناً منها بأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة سينهض بمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

١ - تلاحظ أنشطة رابطة الدول المستقلة الرامية إلى تعزيز التعاون الإقليمي في مجالات من قبيل التجارة والتنمية الاقتصادية، وتبادل البيانات الإحصائية والمعلومات الاقتصادية، والثقافة، والتعليم، والرعاية الصحية، والرياضة، والسياحة، والعلوم والابتكار، وحماية البيئة والتصدي للكوارث الطبيعية والكوارث من صنع البشر، ومكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها وأعمال الإرهاب ومظاهر التطرف والهجرة غير الشرعية، وفي المجالات الأخرى المتصلة بذلك؛

٢ - تلاحظ أيضاً أهمية تعزيز التعاون والتنسيق بين منظومة الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة، وتدعو الأمين العام إلى إجراء مشاورات منتظمة لهذا الغرض مع رئيس اللجنة التنفيذية والأمين التنفيذي للرابطة، مستعينا بالمنتدى والأطر المناسبة المشتركة بين المؤسسات، بما في ذلك المشاورات التي تجري بين الأمين العام ورؤساء المنظمات الإقليمية؛

٣ - تدعو الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، وكذلك المؤسسات المالية الدولية، إلى تطوير تعاونها مع رابطة الدول المستقلة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة" في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى".

الجلسة العامة ٤٨

٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦